

٣ - ترحو أيضاً من الأمين العام، لدى إعداد التقرير المذكور أعلاه، أن يتشاور ويتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية، ممثلة الشعب الفلسطيني :

٤ - تحتّم جميع الدول على التعاون مع الأمين العام في إعداد التقرير.

الجلسة العامة ٨٧

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

١١١/٣٣ - التعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د-١٦) و ٣٢٠٢ (د-١٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، وقرارها ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، وقرارها ٣٣٦٢ (د-٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٦٢/٣٢ و ١٧٣/٣٢ المؤرخين في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، وقراراتها ٢٧١٨ (د-٢٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، و ٣٠٠١ (د-٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، و ٣٣٢٧ (د-٢٩) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤،

وقد نظرت في تقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها الأولى^(٥٩) وتقرير الأمين العام عن إجراءات محدّدة لسدّ الحاجة إلى توفير بيئة معيشية كريمة لأضعف فئات المجتمع^(٦٠) وتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن دورته التنظيمية لعام ١٩٧٨ ودورتيه العاديتين الأولى والثانية لعام ١٩٧٨^(٦١)، وقرار المجلس ١٩٧٨/٦٦ المؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٨،

وإذ تلاحظ مع الأسف أنه لم يتم بعد تنفيذ نقل المناصب والموارد إلى مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، حسب المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة ١٦٢/٣٢،

وإذ تُرحّب بتعيين المدير التنفيذي للمركز،

(٥٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون،

الملحق رقم ٨، (A/33/8).

(٦٠) Add.1 و E/1978/91.

(٦١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون،

الملحق رقم ٣ (A/33/3)، الفصل الرابع، الفرع الأول.

الآراء، وأن يقدّم، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٧

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

١١٠/٣٣ - أحوال معيشة الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية لعام ١٩٧٦^(٥٥)، والتوصيات ذات الصلة بشأن التدابير الوطنية^(٥٦) التي اعتمدها "الموئل" مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية^(٥٧)،

وإذ تشير أيضاً إلى القرار المعنون "ظروف حياة الفلسطينيين في الأراضي المحتلة"، الوارد في التوصيات المتصلة بالتعاون الدولي التي اعتمدها المؤتمر^(٥٧)، وإلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٢٦ (د-٦١) المؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٦ و ٢١٠٠ (د-٦٣) المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٧،

وإذ تشير إلى قراري الجمعية العامة ١١٠/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و ١٧١/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧،

١ - تُحيط علماً بتقرير الأمين العام عن أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة^(٥٨)، وتلاحظ أنه لم يكن ممكناً إعداد كامل التقرير الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ١٧١/٣٢، في الوقت المناسب، لتفديده إلى الجمعية في دورتها الثالثة والثلاثين :

٢ - ترحو، لذلك، من الأمين العام، أن يقوم، بالتعاون مع أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، ولا سيّما وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، واللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمسّ حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة، بإعداد تقرير شامل وتحليلي عن الأثر الاجتماعي والاقتصادي للاحتلال الإسرائيلي على أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة :

(٥٥) تقرير "الموئل" مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية^(٥٥)،

فانكوفر، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦، (مسورات الأمم المتحدة،

رقم البيع A.76.IV.7، والتصويب)، الفصل الأول.

(٥٦) المرجع نفسه: الفصل الثاني.

(٥٧) المرجع نفسه: الفصل الثالث.

(٥٨) A/33/354.